

ميثاق

الهيئة الشرعية المركزية

في المنطقة الشرقية

الهيئة الشرعية المركزية في المنطقة الشرقية

الحمد لله ناصر المؤمنين، ومعز الموحدين، والصلاة والسلام على قائد المجاهدين؛ نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين..

أما بعد:

فيا أحرار بلاد الشام عامة والمنطقة الشرقية خاصة..

يا أبناء العشائر العربية المسلمة أهل النخوة والغيرة والشهامة والنجدة..

يا أسود الكتائب والسرايا والجماعات المجاهدة..

يا أهل الرأي والفكر والعقل من أبناء الفرات المسلم..

إن أهل السنة في سوريا الشام الحبيبة (والمنطقة الشرقية جزء عزيز منها) يخوض معركة شرسة هي معركة التحرير والبناء، تحرير باقي أجزاء سوريا من النظام الطاغوتي البعثي الطائفي النصيري المجرم المستبد، وبناء ما تم تحريره بناءً يحاول إعادة تأهيل المناطق المحررة، وهاتان المعركتان متلازمتان، فإكمال التحرير يتم بتعزيز البناء وتحقيق البناء يتم بإكمال التحرير.

ويخطئ من يركز على معركة دون معركة لأن عدم تحقيق هذا التوازن بين المعركتين سيؤدي إلى نتائج حاضرة ومستقبلية غير مرغوب بها، وما تجربة الاستقلال من المحتلين في مطلع القرن عنا ببعيد؛ حيث جاهد المسلمون وقطف العلمانيون الثمرة والله المستعان.

وأهل السنة في الشام لديهم من القوه الإيمانية والكوادر المحلية ما يجعلهم قادرين -بإذن الله- على تحقيق التوازن المنشود الذي يضمن عدم ضياع نتائج الجهاد المبارك لهم.

أيها الأخوة الأعزاء:

كلنا بدأ يلاحظ شيئاً من الانحراف عن مسار الجهاد؛ فبدأت تطفوا مظاهر الفوضى وقلة الأمن وانتشار السرقة والسلب والنهب، وشيوع الكثير من المظاهر غير الأخلاقية من التبرج والسفور وأجواء المنكرات وسرقة المال العام للمسلمين وخاصة النفط وتكريره بشكل يضر البشر والحجر، وكثرة النزاعات والمخاصمات وقلة الروح الإيمانية في قرى ومدن المنطقة الشرقية، وبطء عجلة معركة التحرير، وقلة التنسيق بين الكتائب الثائرة المجاهدة، وغير ذلك من الأمور السلبية التي بدأت تثير قلق الجميع وتبعث شيئاً من اليأس في نفوس الكثيرين، مع استمرار الكيد الخارجي والداخلي وتآمر البعيد وخذلان القريب، ومحاولة النظام البائد إثارة البلبلة والمشاكل واستغلال هذه الحال لإعادة التسلل من جديد.

ومع كل ذلك فنرى الكثيرين يقف موقف المتفرج مما يحدث وكأن الأمر لا يعنيه ولسان حال الكثيرين: اللهم نفسي! في الوقت الذي نجد فيه أن الكثيرين من أصحاب المبادئ الضالة متجلدين في إظهار باطلهم، باذلين أقصى جهدهم في سبيل ذلك.

وهذا الأمر هو ما استعاذ منه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شهيد المحراب حين قال: (اللهم أني أعوذ بك من جلد الفاجر وعجز الثقة).

فما هو المخرج من هذا المأزق؟؟...

لقد أفتى علماء الإسلام قديماً وحديثاً بأنه في حال حدوث فراغ في السلطة الإسلامية وغياب لولي الأمر المسلم والحاكم الشرعي؛ فإنه يجب على أهل كل بلد أن ينصبوا من أهل العلم والرأي من يدير

شؤونهم، وإليكم هذا القول:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه المعروف: «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية» [ص: ١٢٩]: «يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين ولا للعالم إلا بها. فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم). رواه أبو داود، من حديث أبي سعيد، وأبي هريرة.

وروى الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم)؛ فأوجب صلى الله عليه وسلم تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر، تنبيهاً بذلك على سائر أنواع الاجتماع. ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة. وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصر المظلوم. وإقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والإمارة؛ ولهذا روي: «أن السلطان ظل الله في الأرض» ويقال: «ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان»، والتجربة تبيّن ذلك.

ولهذا كان السلف -كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهما- يقولون: لو كان لنا دعوة مجابة لدعوننا بها للسلطان، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولّاه الله أمركم) رواه مسلم.

ويقول أيضًا في نفس الكتاب [ص: ١٣٣]: «فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي ذَلِكَ بِحَسَبِ وَسْعِهِ؛ فَمَنْ وُلِيَ وَايَةً يَقْصِدُ بِهَا طَاعَةَ اللَّهِ، وَإِقَامَةَ مَا يُمَكِّنُهُ مِنْ دِينِهِ، وَمَصَالِحَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَقَامَ فِيهَا مَا يُمَكِّنُهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتَنَبَ مَا يُمْكِنُهُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ: لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا يَعْجِزُ عَنْهُ: فَإِنَّ تَوَلِيَةَ الْأَبْرَارِ خَيْرٌ لِلْأُمَّةِ مِنْ تَوَلِيَةِ الْفُجَّارِ. وَمَنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ إِقَامَةِ الدِّينِ بِالسُّلْطَانِ وَالْجِهَادِ، فَفَعَلَ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، مِنَ النَّصِيحَةِ بِقَلْبِهِ، وَالِدُّعَاءِ لِلْأُمَّةِ، وَمَحَبَّةِ الْخَيْرِ، وَفَعَلَ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ: لَمْ يُكَلَّفْ مَا يَعْجِزُ عَنْهُ؛ فَإِنْ قَوَامَ الدِّينَ بِالْكِتَابِ الْهَادِي، وَالْحَدِيدِ النَّاصِرِ، كَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى» اهـ.

يقول ابن عابدين الحنفي في الحاشية [٣٠٨/٤]: «إِنْ لَمْ يَكُنْ سُلْطَانٌ وَلَا مِنْ يَجُوزُ التَّقْلِيدَ مِنْهُ كَمَا هُوَ فِي بَعْضِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ كَقَرَطْبَةَ الْآنَ: يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَفَقَّهُوا عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَيَجْعَلُوهُ وَالِيًّا فَيُؤَلِّقُ قَاضِيًّا وَيَكُونُ هُوَ الَّذِي يَقْضِي بَيْنَهُمْ وَكَذَا أَنْ يَنْصَبُوا إِمَامًا يَصَلِّي بِهِمُ الْجُمُعَةَ».

ويقول إمام الحرمين الجويني رحمه الله: «إِذَا لَمْ يَصَادَفِ النَّاسَ قَوَّامًا بِأُمُورِهِمْ يَلُودُونَ بِهِ؛ فَيَسْتَحِيلُ أَنْ يُؤْمَرُوا بِالْقَعُودِ عَمَّا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مِنْ دَفْعِ الْفَسَادِ فَإِنَّهُمْ لَوْ تَقَاعَدُوا عَنِ الْمُمْكِنِ عَمِ الْفَسَادِ فِي الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ لَوْ خَلَا الزَّمَانُ عَنِ السُّلْطَانِ فَحَقَّ عَلَى قَطَانِ كُلِّ بَلَدَةٍ وَسُكَّانِ كُلِّ قَرْيَةٍ أَنْ يَقْدَمُوا مِنْ ذَوِي الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ وَذَوِي الْعُقُولِ وَالْحُجَا مِنْ يَلْتَزِمُونَ امْتِثَالَ إِشَارَتِهِ وَأَوَامِرِهِ وَيَنْتَهُونَ عَنْ مَنَاهِيهِ وَمَزَاجِرِهِ فَإِنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ تَرَدَّدُوا عِنْدَ إِمَامِ الْمَهْمَاتِ، وَتَبَلَّدُوا عَنِ إِظْهَارِ الْوَاقِعَاتِ، فَإِذَا شَغَرَ الزَّمَانُ عَنِ الْإِمَامِ وَخَلَا عَنِ سُلْطَانِ ذِي نَجْدَةٍ وَكِفَايَةِ وَدِرَايَةِ فَالْأُمُورُ مَوْكُولَةٌ إِلَى الْعُلَمَاءِ، وَحَقَّ عَلَى الْخَلَائِقِ عَلَى اخْتِلَافِ طَبَقَاتِهِمْ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى عِلْمَائِهِمْ وَيَصْدُرُوا فِي جَمِيعِ قَضَايَا الْوِلَايَاتِ عَنْ رَأْيِهِمْ فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ هَدُوا إِلَى سِوَاءِ السَّبِيلِ، وَصَارَ عِلْمَاءُ الْبِلَادِ وَوَلَاةُ الْعِبَادِ، فَإِنْ عَسَرَ جَمْعُهُمْ عَلَى وَاحِدٍ اسْتَبَدَّ أَهْلُ كُلِّ صُقْعٍ وَنَاحِيَةٍ بِاتِّبَاعِ عَالِمِهِمْ وَإِنْ كَثُرَ الْعُلَمَاءُ فِي

ناحية فالمتبع أعلمهم أن فرض استوائهم ففرضهم نادر لا يكاد يقع، فإن اتفق فأصدر الرأي عن جميعهم مع تناقض المطالب والمذاهب محال، فالوجه ان يتفقوا على تقديم واحد منهم فإن تنازعوا أو تمانعوا أو أفضى الأمر إلى شجار وخصام فالوجه عندي في قطع النزاع الإقراع، فمن خرجت له القرعة قدم» [الغياثي لإمام الحرمين ٣٨٥-٣٩١].

وقال ابن حجر الهيتمي -رحمه الله- في تحفة المحتاج: «إِذَا عَدِمَ السُّلْطَانُ لَزِمَ أَهْلَ الشَّوْكَةِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ أَنْ يُنْصَبُوا قَاضِيًا، فَتَنْفُذَ حِينَئِذٍ أَحْكَامَهُ لِلضَّرُورَةِ الْمُلْجِئَةِ لِذَلِكَ».

وبعد هذه النقولات الهامة من علماء الإسلام التي تبين وجوب وضرورة قيام أهل العلم والرأي في كل بلد بتسيير شؤونهم بما يحفظ أمور دينهم ودنياهم؛ فقد رأى مجموعة من أهل العلم وأصحاب الرأي والفكر وقادة الكتائب والسرايا ضرورة تشكيل «هيئة شرعية للمنطقة الشرقية»، تحقيقاً لهذا الواجب الشرعي والفرض الديني والالتزام بمبدأ الاعتصام بحبل الله، قال تعالى: {واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا} وقال تبارك وتعالى: {ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم} وقال تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان}.

❖❖ صفة هذا التشكيل ❖❖

هذا التشكيل المبارك هو هيئة شرعية مرجعها الوحيد هو الشريعة الإسلامية، لا يتبع فصيلاً محدداً ولا جماعة معينة بل هذه الهيئة تتكون من أفراد مستقلين وأفراد تابعين لبعض الجماعات ولكن بصفتهم الشرعية أو العلمية أو العسكرية وهي تضع الشرع المطهر نصب عينها، وتعتبر نفسها خادمة للشريعة، وجندياً أميناً لحراسة الاسلام والمسلمين، بعيدة كل البعد عن المناهج الضالة المنحرفة التي تنادي بالدولة المدنية أو الدولة الديمقراطية؛ لأن منهج الحكم واضح في الإسلام قائم على سيادة الشرع وحاكمية رب العالمين، والهيئة عندما تعلن هذا الأمر لا تجد فيه غضاضة لأن شعبنا السوري هو شعب الأصل فيه الإسلام، بل قد أثبت أنه عريق في إسلامه، صادق في إيمانه، والعاطفة والغيرة الدينية تفوح في أرجائه ولا أدل على ذلك من أن المظاهرات المباركة انطلقت من المساجد التي عادت لدورها الريادي -بعد أن غيبتها الطاغوت لمدة- وتعالى حناجر المتظاهرين لتصيح بالتكبير والتهليل: «الله أكبر- لا اله إلا الله- لبيك يا الله»، وصارت أسماء الصحابة ورموز الإسلام هي أسماء الكتائب والألوية والسرايا، بل إننا نستطيع ان نقول: إن ثورتنا في الشام هي جهاد مبارك.

وهذه المسألة لا تقتصر على جماعة دون جماعة بل ان هذا الأمر هو ديدن الكثير -كما هو ملاحظ-

لا يستأثر به فصيل دون فصيل.

لقد رأينا تهافت أبناء السنة على الهيئات الشرعية في عدة مناطق من سوريا يطلبون منها الحل الناجع الشرعي لمشاكلهم وآمالهم وآلامهم، وأثبت أهل السنة أن حس الشريعة واحترامها حاضر في أذهانهم، وهنا لا بد أن ننبه إلى مسألة مهمة تشغل بال الكثيرين والناس فيها بين مفراط ومفرط وهي قضية تطبيق الشريعة وهي بلا شك من أصول الإيمان وواجباته قال تعالى: {فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا} [المائدة: ٤٨].

قال البغوي في التفسير: «{شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا}؛ قال ابن عباس، والحسن، ومجاهد: أي سبيلاً وسُنَّةً»

اهـ.

وقال تعالى: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبَعَهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} [الجاثية:

١٨]؛ قال القرطبي في التفسير: «قال قتادة: الشريعة الأمر والنهي، والحدود والفرائض» اهـ.

ولكن الناس تحصر تطبيق الشريعة ببعض العقوبات الشرعية حتى استخدمها الطواغيت وسيلة للتدليس على الناس بتطبيق الشريعة، وقد وضح ابن تيمية رحمه الله هذه القضية بجلاء ووضوح وسبق عصره وكأنه يتكلم عن واقعنا، قال رحمه الله في الفتاوى [٣٠٨/١٩]: «والتحقيق أن الشريعة التي بعث الله بها محمداً ﷺ جامعة لمصالح الدنيا والآخرة... لكن قد يغير أيضاً لفظ الشريعة عند أكثر الناس، فالملوك والعامّة عندهم أن الشرع والشريعة اسم لحكم الحاكم، ومعلوم أن القضاء فرع من فروع الشريعة، وإلا فالشريعة جامعة لكل ولاية، وعمل فيه صلاح الدين والدنيا، والشريعة إنما هي كتاب الله وسنة رسوله، وما كان عليه سلف الأمة في العقائد والأحوال والعبادات والأعمال، والسياسات والأحكام، والولايات والعطيات» اهـ.

ومنه تعلم خطأ من يحصر الشريعة بالحدود الشرعية، أو بالمطالبة بتطبيق بعض الحدود الشرعية... الحدود الشرعية هي جزء من الشريعة.. لكنها ليست كل الشريعة كما يظن البعض.. حتى أن من الناس من يظن أن الحاكم لو طبق بعض الحدود الشرعية، المتعلقة ببعض الجنايات -السرقه، والزنى، وشرب الخمر- فقد طبقت الشريعة.. مهما حصل بعد ذلك من تفريط وتقصير في الجوانب

الأخرى من الشريعة.. والمتعلقة ببقية شؤون الحياة!

وكان من آثار هذا الفهم الخاطئ للشريعة.. تنفير عوام الناس عن الشريعة وأحكامها.. وإعطاء صورة خاطئة عن الشريعة.. وأنها قاصرة عن تلبية حاجيات ومتطلبات العصر.. لأن الشريعة في ذهنهم - كما صوّروا لهم - محصورة في بعض العقوبات على بعض الجنايات.. وحسب!

قال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى [٣١٠/١٩]: «وهذه جملة تفصيلها يطول، غلط فيها صنفاً من الناس: صنف سوّغوا لنفوسهم الخروج عن شريعة الله ورسوله، وطاعة الله ورسوله؛ لظنهم قصور الشريعة عن تمام مصالحهم جهلاً منهم، أو جهلاً وهوى، أو هوى محضاً (كما العلمانيون)، وصنف قصرُوا في معرفة قدر الشريعة، فضيقوها حتى توهموا هم والناس أنه لا يمكن العمل بها (كما بعض الجهلة من الناس)، وأصل ذلك الجهل بمسمى الشريعة، ومعرفة قدرها وسعتها» اهـ.

❖❖ أهداف هذا التشكيل ❖❖

١- تحقيق الواجب الشرعي في التعاون والتنسيق والاعتصام بين أبناء السنة في المناطق المحررة.
٢- تفعيل الدعوة الإسلامية إلى الله على بصيرة بالحكمة والموعظة الحسنة، ونشر فضائل ديننا الحنيف وشريعتنا السمحة الغراء بعد تغييب دام لعقود من قبل النظام البعثي النصيري المرتد، وإعادة النشاط الشرعي العلمي المنضبط الى ربوع المنطقة الشرقية وسوريا عموماً والإشراف على المدارس والمعاهد الموجودة لبناء جيل مسلم.

٣- بذل الجهد في حل النزاعات والخصومات والمشاجرات والسعي لإصلاح ذات البين وفق رؤية شرعية واعية متزنة تراعي فقه المصالح المرعية والقواعد الشرعية بين الناس عموماً والجماعات الجهادية كذلك، وإحياء دور القضاء الإسلامي الذي غاب لفترة طويلة وبيان حقيقة تطبيق الشريعة وسهولة تطبيقها، قال ابن قدامة -رحمه الله- في «المغني»: «وَالْقَضَاءُ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ؛ لِأَنَّ أَمْرَ النَّاسِ لَا يَسْتَقِيمُ بِدُونِهِ، فَكَانَ وَاجِبًا عَلَيْهِمْ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ حَاكِمٍ، أَتَذْهَبُ حُقُوقُ النَّاسِ؟!».

٤- نشر العدل-حسب المستطاع والمقدور- ورفع الظلم والضييم الواقع على الكثيرين تحقيقاً للمبدأ الشرعي: (انصر أخاك ظالماً او مظلوماً)، يقول ابن تيمية في السياسة الشرعية: «كَذَلِكَ مَا يُشْتَرَطُ فِي الْقُضَاةِ وَالْوُلَاةِ مِنَ الشُّرُوطِ يَجِبُ فِعْلُهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، بَلِ وَسَائِرُ الْعِبَادَاتِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالْجِهَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، كُلُّ ذَلِكَ وَاجِبٌ مَعَ الْقُدْرَةِ. فَأَمَّا مَعَ الْعَجْزِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»، ويقول ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله- في «شرح الطحاوية»: «فَالشَّارِعُ لَا يَنْظُرُ فِي الْإِسْتِطَاعَةِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى مُجَرَّدِ إِمْكَانِ الْفِعْلِ، بَلْ يَنْظُرُ إِلَى لَوَازِمِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ مُمَكِّنًا مَعَ الْمُنْفَسِدَةِ الرَّاجِحَةِ لَمْ

تَكُنْ هَذِهِ اسْتِطَاعَةً شَرَعِيَّةً».

- ٥- إغاثة الملهوف وإطعام الجائع وكسوة العاري وتأمين الملاذ والملجأ للمهجر المضطهد وتقديم الخدمات الإغاثية والطبية بين عموم الناس وحسن توزيعها والإشراف على ذلك دون محسوبيات.
- ٦- المساعدة في إكمال معركة التحرير وتفعيل التنسيق والتشاور بين مختلف الفصائل والكتائب، وإيجاد آلية مشتركة لتنشيط التعاون العسكري لأن المعركة لا يمكن أن تكتمل إلا برص الصفوف ولا يمكن لجهة واحدة حسم المعركة ما لم تلقَ الدعم من أخواتها الأخريات.
- ٧- محاولة التوزيع العادل للثروات والأموال العامة ومنع نهب المال العام واستئثار بعض الناس بذلك دون عموم الناس وتفعيل الرقابة الشرعية على المال ومصارفه والأسواق والمتاجر والمحطات.
- ٨- المحافظة على أمن المسلمين وحفظ دينهم وأموالهم وأعراضهم وحماية ممتلكاتهم والذود عنها ودفع الصائل المجرم على حرمتهم وعوراتهم.
- ٩- نشر الأخلاق الإسلامية الحميدة بين صفوف المسلمين والترغيب في مكارم الأخلاق ومحاسنها وتفعيل النصيحة لكل مسلم وفق منهج بعيد عن الإفراط أو التفريط.
- ١٠- تفجير الطاقات الكامنة -وما أكثرها- في أبناء السنة في مختلف الاتجاهات والنشاطات والخبرات لكي يساهم الجميع في البناء، لأننا محتاجون لكل جهد مهما قل، والقطرة الى القطرة تحدث نهراً عظيماً، ولا بد من إشاعة روح التفاؤل ونبذ ثقافة اليأس، ورفع الحالة المعنوية للشباب المسلم خاصة ومباركة وعدم تقليل كل جهد طيب.
- ١١- إحياء دور العشائر العربية المسلمة في حوض الفرات لكي تقوم بدورها التاريخي المعروف،

الهيئة الشرعية المركزية في المنطقة الشرقية

فالعشائر الأصيلة التي طردت الفرنسيين في أوائل القرن الماضي قادرة بإذن الله على إكمال معركة التحرير الحالية والمساهمة بدور فعال في معركة البناء، وقد ضرب أبناء العشائر المسلمة الأبية أروع الأمثلة في البذل والعطاء والنجدة واحتضان المجاهدين وعوائلهم، ولا بد من تنشيط دورهم أكثر لكي تكون إسهاماتهم على مستوى قدراتهم.

١٢- ضرورة تنشيط الدعوة النسائية بين الأخوات المسلمات؛ فهي الأم والأخت والزوجة وقد شاركت بشكل فعال في هذه الثورة المباركة وعانت الأمرين ولا زالت تعاني؛ فلا بد من خطاب دعوي موجه لهن من غير إفراط ولا تفريط تحقيقاً لقوله تعالى: {المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض}.

١٣- التركيز على الأطفال والفتيان والشباب وضرورة التوجه اليهم بخطاب دعوي يحميهم من الإنجرار في أحوال الشهوات أو الشبهات.

❖❖ أهداف هذا التشكيل ❖❖

تتكون البنية الأساسية التنظيمية من عدة مكاتب ودوائر ولجان قابلة للتطوير، تتفرع هذه المكاتب عن رئاسة الهيئة التي تشرف وتنظم عمل المكاتب وتنسق بينها، وسنذكر هذه المكاتب ونبذة مختصرة لكل مكتب:

أولاً: المكتب القضائي:

وهو يقوم بفض النزاعات والخصومات وفق أحكام الشريعة الإسلامية؛ تنفيذاً لقوله تعالى: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً}، ويقوم على هذا المكتب مجموعه من طلبة العلم مستعينين بعد الله بالمراجع الفقهية والاتصال بالعلماء الموثوقين إن تطلب الأمر، ويتألف من عدة محاكم ولجان:

١-مكثمة الجنائيات: لقضايا الحدود والجنائيات.

٢- مكثمة المعاملات: لقضايا المعاملات المالية والبيوع والإجارة ونحوها.

٣-مكثمة الأحوال: لقضايا الطلاق والتفريق ونحوها.

٤-مكثمة الصلح: لقضايا الكتائب والجماعات والقضايا البسيطة المستعجلة.

٥-مكثمة الاستئناف: لتمييز القضايا وتدقيقها.

٦-دائرة التحقيق والوكيل العام: للتحقيق عبر المحققين وذلك بإشراف قاضي التحقيق،

والإشراف على قضايا الحسبة والحق العام.

٧- **الجلس القضائي:** للنظر في السياسة العامة القضائية وقضايا الدماء ونحوها.

٨- **المعهد القضائي:** لإجراء الدورات القضائية الشرعية وتأهيل القضاة.

٩- **لجنة الإصلاح والإيفاد:** وغيته مساعدة المكتب القضائي عبر تحقيق الصلح بين

المسلمين، والتدخل المستعجل في المشاكل والمشاجرات وضرورة أن يتنازل بعضنا لبعض

إشاعةً لجو الأخوة والألفة لأن ذات الين هي الخالقة للدين كما أخبر المصطفى صلى الله عليه

وسلم وهذا الإصلاح عمل عظيم كما قال تعالى: {لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ

بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ} [النساء ١١٤]، ويقوم بهذا العمل مجموعة من

المشايخ وطلبة العلم ووجوه الناس والعشائر ممن يتسمون بالحكمة والحلم والعقلانية.

١١- **مكتب الشكاوى:** وهدفه تلقي الشكاوى والمراجعين وتنظيم ذلك لنقل شكاوهم إلى

المكتب المختص.

ثانياً: مكتب الدعوة والإرشاد:

هدفه دعوة الناس إلى الخير وتذكيرهم بالله تعالى تحقيقاً لقوله تعالى: {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة

والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن} [النحل: ١٢٥]، والإشراف على المساجد

والمؤذنين.

ثالثاً: المكتب الشرعي:

هدفه نشر الفتوى والإجابة عن التساؤلات والنوازل العصرية التي يبحث الناس فيها عن

الجواب الشرعي وفق الضوابط الفقهية للفتوى.

رابعاً: مكتب التعليم والدورات الشرعية:

هدفه إحياء دور المعاهد الشرعية والعلمية المحكّمة وإقامة الدورات الشرعية لرفع المستوى الشرعي لعموم المسلمين والمجاهدين، وإقامة الحلقات لتحفيظ المسلمين كتاب الله أو ما تيسر. منه تحقيقاً لقوله صلى الله عليه وسلم: (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) [أخرجه البخاري]، والسعي للإشراف على المدارس ومناهج التعليم لتكون متماشية مع الشرع المطهر.

خامساً: مكتب الرقية الشرعية:

وهو مختص بمساعدة مرضى المسلمين من أمراض السحر والجن، وتخليصهم من شر السحرة والمشعوذين.

سادساً: دائرة الخدمات:

وهذه الدائرة من أوسع الدوائر وتمثل الوجه المشرق للمجاهدين في سعيهم لمساعدة المسلمين وتأمين ما يحتاجون من قوت وضروريات، وتزيل الفكرة السائدة بأن الهيئة هي مجرد محكمة، بل إن الهيئة هي مؤسسة متكاملة تسعى لتوضيح أن تطبيق الشريعة ليس مجرد تطبيق العقوبات بل

الهيئة الشرعية المركزية في المنطقة الشرقية

تطبيق الشريعة هو تحقيق الواجبات الشرعية في حفظ مقاصد الشريعة المعروفة وحماتها عبر تطبيق القضاء الشرعي.

ويتكون من عدة مكاتب فرعية:

١- **المكتب الخدمي**: أشبه بالبلدية لأمر النظافة والمخالفات ونحوها.

٢- **مكتب الكهرباء**: لتقديم ما يمكن تقديمه من إصلاحات ومواد وأسلاك ومحولات وأجهزة.

٣- **مكتب المياه**: لإدارة المصافي وحفر الآبار لتزويد الناس بالمياه الصالحة للشرب.

٤- **مكتب النفط والغاز**: الإشراف على الموارد النفطية الموجودة تحت سيطرة المجاهدين وتأمين الغاز المنزلي لعموم الناس.

٥- **مكتب الطحين والأفران**: لتوزيع الطحين والإشراف على الأفران لتأمين مادة الخبز الذي يعتبر القوت الرئيسي.

٦- **المكتب الإغاثي**: لتوزيع الإغاثة الممكنة على المحتاجين وخاصة أسر الشهداء والمجاهدين والجرحى.

٧- **مكتب الدراسات والتخطيط**: للقيام بالدراسات اللازمة للمنطقة والتخطيط الإستراتيجي الضروري.

٨- **المكتب الطبي**: الإشراف على المشافي والرقابة على الأطباء والصيديات، وتقديم ما يمكن

من العلاج والمعاينات.

٩- المكتب الإداري: هدفه الاستفادة من جميع الخبرات والكوادر والطاقات الموجودة عند شعبنا، وتأهيلها لكي نستطيع الوصول بعد مدة إلى خبره إدارية ناجحة؛ تجمع بين الالتزام والمرونة، وخاصة بين الشباب والناشئين، والإشراف على التوظيف والتعيينات.

سابعاً: المكتب الإعلامي:

هدفه التواصل مع الداخل والخارج ونقل الصورة الحقيقية لجهاد أهل السنة وإنجازات الهيئة حتى لا تسرق إنجازات المجاهدين ونشر- البيانات والإصدارات والإعلانات والصحف والمجلات والدراسات المتخصصة والاهتمام بالإعلام الإلكتروني عبر الشبكة العنكبوتية، لكي يصبح القلم حاضراً كالبنديقية فأمتنا هي: «أمة السيف والقلم»، ويسعى المكتب الإعلامي إلى التواصل مع الإعلاميين الموجودين في المنطقة لإقامة إعلام إسلامي هادف.

ثامناً: المكتب المالي:

ضبط الأموال الصادرة والواردة من وإلى الهيئة منعاً للهدر وتبديد الأموال ومنع سرقة المال العام.

تاسعا: القوة التنفيذية للهيئة الشرعية:

وهي قوة أمنية عسكرية أشبه بالشرطة الإسلامية، وجهاز الحسبة الشرعي، والغاية منها تنفيذ قرارات الهيئة وحمايتها وحماية منشآتها وموظفيها واعتقال المطلوبين وتنظيم الأسواق وقمع المخالفات؛ لأن القضاء الذي لا ينفذ لا خير فيه، وإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، وهي تتبع للهيئة الشرعية، ويكون ولاء هذه القوة لله وللرسول والمؤمنين كما قال تعالى: {إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا}، وتحرر هذه القوة من الولاء للجماعة ليصبح الولاء للأمة، وتحقيق المصالح العليا لأهل السنة والجماعة دون حزبية أو تعصب، ويتم تأهيل أعضاء هذه القوة لتنفيذ هذه السياسة عبر دورات شرعية مكثفة في فقه «الاحتساب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» حتى لا تقع في مخالفة للشرع.

[ملاحظة: يوجد ميثاق خاص بعمل القوة التنفيذية يبين أسسها ومبادئها ومكاتبها].

عاشراً - المكتب العسكري:

هدفه التنسيق والتعاون بين مختلف الكتائب والسرايا والألوية والجماعات المجاهدة لتوحيد جهود الجميع وإكمال معركة التحرير والبناء وفق غرفة عمليات مشتركة والاستفادة من جميع الإمكانيات لتصب في مصلحة مسيرة الجهاد.

حادي عشر: الديوان العام للهيئة الشرعية

وهدفه التوثيق والتنظيم والإحصاء لجميع أعمال الهيئة لأن ذلك أضبط وأقوم، منعاً للتزوير والتداخل.

ثاني عشر: مكتب العلاقات العامة:

وهو المكتب المختص بالتواصل مع الفعاليات المؤثرة على الساحة من عشائر وتجمعات وشخصيات لنقل حقيقة الهيئة وواقعها وتوضيح ذلك للناس، والإجابة على التساؤلات التي تدور حول النوازل التي تقوم الهيئة بمواجهتها، ويعتبر صلة الوصل بين المجتمع من جهة ومكاتب الهيئة من جهة أخرى للوصول إلى أفضل النتائج.

ثالث عشر: اللجنة النسائية:

لتفعيل دور المرأة المسلمة لكي تأخذ دورها في البناء وتعمل هذه اللجنة على التنسيق مع كل المكاتب لتكون صلة الوصل بين الهيئة ونساء بلدنا المسلمات وفق ضوابط الحجاب والحشمة والإشراف على المراكز الدعوية النسائية.

❖ النظام الداخلي لعمل الهيئة ❖

١- الهيئة الشرعية من اسمها شرعية المنهج والأهداف والغايات والطرائق والوسائل، وهي تعتبر نفسها خادمة للشرعية وابتناً وفتياً للمسلمين عامة والمنطقة الشرقية خاصة.

٢- لا تتبع الهيئة إلا مرجعية الشريعة الإسلامية المطهرة متمثلة بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وإجماع الأمة المعصومة، وفهم علماء الأمة الراسخين قديماً وحديثاً، وخاصة المذاهب الأربعة المشهورة: مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، والإمام الشافعي، والإمام مالك والإمام أحمد بن حنبل - رحمهم الله -.

٣- وهي مركزية: لأنها تشرف على كثير من الهيئات الفرعية في مناطق الشرقية التي تتبع للمركزية.

٣- لا تتبع الهيئة لأي جماعة أو حزب سياسي أو تنظيم، بل هي هيئة شرعية مستقلة أنشئت تحقيقاً للواجب الشرعي المتحتم على الأمة.

٤- أساس العمل هو مبدأ الخبرة والكفاءة والقدرة وليس الانتماء أو المحسوبية وصولاً إلى قرار جماعي وفق الآلية التالية:

أ- في مجال وجود نص قطعي في المسألة لا مجال للشورى والاجتهاد، بل يتبع النص الشرعي، لأن القاعدة تقول: «لا اجتهاد في مورد النص».

ب- في حال عدم وجود نص قاطع، ولكن اتفق جميع أفراد الشورى على رأي فيصدر القرار بالإجماع.

ج- في حال عدم وجود نص قاطع وكانت المسألة قابلة للاختلاف السائغ المقبول ولكل رأي حظ من النظر، فالمرجح هنا قول الأكثر إعمالاً لقواعد الترجيح في قواعد الفقه والحديث، أنه عند التعارض نلجأ لقول الجمهور والأكثر ويصدر القرار برأي الجمهور.

د- في حال عدم وجود نص قاطع وكانت المسألة قابلة للاختلاف السائغ المقبول وتساوى عدد كل من أصحاب الرأيين، فترفع القضية لمجلس آخر أو أكثر رغبة في الاتفاق؛ فإن لم يتوصل لترجيح، يعمل بالرأي الذي يتبناه الرئيس وعند عدم وجود رئيس للمكتب فنلجأ للقرعة.

ه- في حال كانت المسألة ليست اجتهادية، بل هي مسألة تتعلق بالخبرة سواء كانت خبرة اقتصادية أو مالية أو صحية أو طبية أو خدمية وما أشبه فيحال الأمر إلى أهل الخبرة وفرسان الميدان، لأن أهل مكة أدرى بشعابها، وقد قال تعالى: {فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون} [النحل: ٤٣]

٦- قرارات الهيئة ليست قرارات مقدسة معصومة؛ لأن هذه الهيئة هيئة بشرية قابلة للخطأ والصواب، ومن الإمكان التراجع عن رأي إلى رأي، أو قرار إلى قرار إذا تبين وجه الصواب، لان الرجوع إلى الحق خير من التهادي في الباطل.

٧- تُنقَضُ قرارات الهيئة في إحدى الحالات التالية:

أ- المخالفة للكتاب. ب- المخالفة للسنة. ج- المخالفة للإجماع.

د- المخالفة للمصلحة الشرعية المعتبرة؛ لأن أحكام الولايات منوطة بالمصلحة.

ه- في حال ظهور معطيات أو وسائل إثبات جديدة لأن هذا يؤدي إلى تغيير سير القضية

واعتبارها قضية جديدة.

الهيئة الشرعية المركزية في المنطقة الشرقية

٨- لا تتدخل الهيئة في السياسة الداخلية للجماعات المنتسبة، إلا حين يطلب ذلك منها، وليس لها صلاحيات إلا الصلاحيات التي تدخل في إطار كل مكتب أو دائرة، وكذلك فإن الجماعات المنتسبة لا يحق لها التدخل في عمل الهيئة لأنه عمل شرعي احترافي وهذا يناقض استقلالية الهيئة، والخير كل الخير في التنسيق والتعاون بين الجميع وصولاً لأفضل السبل والمصالح.

❖❖ شروط الانتساب للهيئة الشرعية في المنطقة الشرقية ❖❖

يراعى في الانتساب للهيئة الشروط المأخوذة من الآيات التالية:

قال تعالى: {يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين} [القصص ٢٦].

قال تعالى: {اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم} [يوسف ٥٥].

وقوله تعالى: {وزاده بسطة في العلم والجسم} [البقرة: ٢٤٧].

فهذه الآيات كما قال الإمام تقي الدين في السياسة الشرعية هي الأصل في شروط العمال، وهي

على التفصيل كالتالي:

١- الأمانة: وهي تتمثل بالعدالة الشرعية وهي أن يكون الشخص مسلماً مجتنباً للكبائر وخوارم المروءة حريصاً على مصلحة الدين ثم مصلحة أهل السنة في المنطقة الشرقية، غير تابع لأجندات سياسية مشبوهة تؤمن بالديمقراطية اليونانية، أو العلمانية أو الصفقات السياسية التي تتأمر على دماء شهدائنا تحقيقاً لمصالح الكفار، لأن شعار المرحلة هو: القول لأهل الخنادق وليس لأهل الفنادق، ولا يمكن لأناس لم يدفعوا ضريبة الرباط والثبات في بلاد الشام متنقلين من فندق إلى فندق أن يفرضوا آراءهم المنهزمة على أهل الساحة والثغور.

٢- الحفظ والعلم: المتمثل بالخبرة المطلوبة لكل عمل، ولا يعني ذلك وضع شروط غير واقعية بل

يراعى الأمثل فالأمثل كما أفتى العلماء، وما لا يدرك كله لا يترك جله.

٣- القوة: والمقصود بها القوة في تنفيذ الأحكام الشرعية فلا تأخذ أحد من المتسبين لومة لائم في

الهيئة الشرعية المركزية في المنطقة الشرقية

تطبيق الحق وخاصة من السرايا والكتائب، حيث يلتزم أفرادها بالحق ولو كان على حساب نفسه وجماعته، لذلك لا بد أن يتعهد المنتسبون وخاصة من الكتائب والسرايا المقاتلة بأن يكونوا جنوداً لقرارات الهيئة - طالما أن قراراتها ضمن الأصول - وفي حال تبين عدم الالتزام بذلك فإن هذا يعرض صاحبة للتنبيه والفصل.

قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين} [النساء: ١٣٥].

فالحق أحق ان يتبع والحق مع القريب والبعيد، والعدو والصديق.



❖❖ العهد والميثاق ❖❖

نحن القائمين والتابعين والمنتسبين للهيئة الشرعية المركزية نعاهد الله على جهاد الكافرين وتحكيم الشرع، ونصرة المسلمين والسمع والطاعة بالمعروف.

وبعد:

فهذا هو ميثاقنا وهذه هي الخطوط العريضة له؛ فمن أحب مد يد العون أو الانتساب لنا، أو التنسيق.. فصدورنا مفتوحة، ونمد أيادينا لجميع أهل السنة دون تحيز أو تعصب، وندعو جميع المسلمين لمؤازرتنا ونصرتنا.

والله من وراء القصد..

والحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وسلم على عبدك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين

لهم بإحسان إلى يوم الدين..